

19 May 2005  
Arabic  
Original: English

## مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٧-٢ أيار/مايو ٢٠٠٥

### ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية للجنة الرئيسية الأولى

١ - خلال المفاوضات التي أدت إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قُدمت مجموعة حساسة ومتوازنة من الحقوق والواجبات تتعهد بمقتضاها الدول غير الحائزة لأسلحة نووية بعدم اقتناء أسلحة نووية وبإخضاع مرافقها لاتفاقات الضمانات. ومقابل ذلك تتعهد الدول الحائزة لأسلحة نووية بعدم نقل وتطوير أسلحة نووية، وتُلزم نفسها باتخاذ خطوات عملية في اتجاه نزع السلاح النووي. وإضافة إلى هذا فإن جميع الدول الأطراف في المعاهدة تتعهد بأن تتعاون وتكفل أعمال الحقوق غير القابلة للتصرف للدول الأطراف في الاستخدام السلمي للطاقة النووية بطريقة غير انتقائية وغير تمييزية.

٢ - ومنذ عام ١٩٧٨، عندما أكدت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية المعنية بمسائل نزع السلاح أن نزع السلاح النووي يحظى بأعلى الأولويات في جدول أعمال نزع السلاح، اضطر المجتمع الدولي إلى الانتظار لأكثر من عقدين كي يشهد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ الهدف الذي طالما سعى إلى تحقيقه. وينبغي علينا ألا نسمح بأن تتبدد الآمال الجديدة لإحياء مسألة نزع السلاح النووي.

٣ - وباعتماد الخطوات العملية الثلاث عشرة في مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، التي تشمل "التعهد القاطع من جانب الدول الحائزة لأسلحة نووية على تحقيق الإزالة الكاملة لترساناتها النووية بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي طبقاً للمادة الرابعة من المعاهدة" تجددت الآمال بالنسبة لتنفيذ الجزء الرئيسي من معاهدة عدم الانتشار. والخطوات العملية الثلاث عشرة للجهود المنظمة والتدرجية التي تهدف إلى تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة اعتُبرت أهم إنجاز لمؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ في مجال نزع السلاح النووي. وسوف تكون هناك حاجة إلى أن ينظر المؤتمر بجديّة في توسيع نطاق

التقارير الوطنية التي تقدمها الدول الحائزة لأسلحة نووية إلى المؤتمر بشأن تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة كي تشمل التدابير التي اتخذتها في تنفيذ هذه الخطوات العملية الثلاث عشرة.

٤ - ومنذ انعقاد مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ لم تكن التطورات الحاصلة في مجال نزع السلاح تبشّر بالنجاح. وعلى الرغم من الالتزامات التي نصّت عليها المادة السادسة والتعهدات التي قدمتها الدول الحائزة لأسلحة نووية في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، وخاصة الخطوات العملية الثلاث عشرة، لا يزال التطوير والوزع المستمر لآلاف الرؤوس النووية في مخزونات الدول الحائزة لأسلحة نووية يهددان السلم والأمن الدوليين.

٥ - وعدم دخول اتفاق معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحدّ منها "ستارت - ٢" حيز النفاذ، وعدم توفر الرغبة في متابعة مفاوضات "ستارت - ٣" وإبطال معاهدة الحدّ من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية هما من بين النكسات الخطيرة بالنسبة لتنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة. وقد لاحظ المجتمع الدولي التوقيع على اتفاقية موسكو المتعلقة بتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية في عام ٢٠٠٢. غير أن التخفيضات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية تقل كثيرا عن التوقعات الدولية بالنسبة لاتخاذ خطوات حقيقية في اتجاه الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. ومعاهدة موسكو لا تتجاوز حد التوقف عن استخدام الأسلحة النووية ولا يوجد أي التزام على الأطراف بتدمير أسلحتها النووية. كذلك فإنه ليس من المرتأى وضع آلية للتحقق. ولذلك فإن تلك المعاهدة لا تأخذ في الاعتبار مبادئ "الشفافية الزائدة" و "تناقص دور الأسلحة النووية" و "عدم القابلية لعكس الاتجاه"، وهي المبادئ التي اتفقت عليها الدول الحائزة لأسلحة نووية في مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

٦ - وخلال مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ ألزمت الدول الحائزة لأسلحة نووية نفسها بأن تعمل على "مواصلة خفض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية بالاستناد إلى مبادرات أحادية الجانب وكجزء لا يتجزأ من عملية خفض الأسلحة ونزع السلاح". وعلى الرغم من ذلك فإن الدول النووية لم تتخذ أية خطوات عملية لخفض الأسلحة النووية التكتيكية.

٧ - واعتماد استعراض الوضع النووي من جانب بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية يتيح تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية وإمكان استخدام، أو التهديد باستخدام، أسلحة نووية ضد دول غير حائزة لأسلحة نووية وتوجيه الأسلحة النووية ضد أهداف في الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة، بما يتعارض مع التأكيدات التي قدمتها الدول

النووية عند إبرام معاهدة عدم الانتشار وتمديدتها إلى أجل غير مسمى. ويعتزم وفدي تناول هذه المسألة، وكذلك مسألة "التأكيدات الأمنية" العامة، في المرحلة الملائمة المخصصة لهذه المسألة في المؤتمر.

٨ - وفي المرحلة المبكرة تم دحض المسائل التي أثّرت بشأن استعراض الوضع الجديد باعتبار أنها تستند إلى تقارير مكتوبة غير رسمية. ومع ذلك فإنه اليوم، وعلى الرغم من تخصيص مئات الملايين من الدولارات لمشاريع تهدف إلى تطوير أسلحة نووية صغيرة أو ما يسمى "أسلحة تدمير الأهداف الصغيرة"، يُدعى أن هذه المسائل هي برامج بحوث بسيطة. وهذا المؤتمر أمامه مهمة عاجلة لتخفيف أوجه القلق الذي تشعر به الدول غير الحائزة لأسلحة نووية إزاء تطوير أسلحة نووية جديدة، وينبغي أن ينظر في اتخاذ قرار بشأن حظر تطوير وإنتاج أية أسلحة نووية جديدة، وخاصة الأسلحة النووية الصغيرة، وكذلك في فرض حظر على إنشاء أية مرافق جديدة لتطوير وإنتاج الأسلحة النووية.

٩ - وعلاوة على هذا فإن أوجه القلق الحقيقي الذي يشعر به المجتمع الدولي إزاء الانتشار الرأسي لنقل ووزع الأسلحة النووية في أراضٍ تابعة لدول غير حائزة لأسلحة نووية، وخفض عتبة اللجوء إلى استخدام الأسلحة النووية، وخطر استخدام تلك الأسلحة غير الإنسانية في نزاعات تقليدية وضد الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لا تزال في ذروتها.

١٠ - ووفقاً للمادة الأولى من معاهدة عدم الانتشار "تتعهد كل دولة غير حائزة للأسلحة النووية وتكون طرفاً في المعاهدة بعدم نقل أية أسلحة نووية أو وسائل أخرى للتفجير النووي، أو السيطرة على مثل هذه الأسلحة أو وسائل التفجير، بشكل مباشر أو غير مباشر". وعلى العكس من هذا الالتزام فإن المئات من الأسلحة النووية قد جرى ولا يزال يجري، وزعها في بلدان أخرى، كما أن القوات الجوية التابعة لدول غير حائزة لأسلحة نووية تتدرب على إيصال هذه الأسلحة تحت ستار التحالفات العسكرية. وفي السياق نفسه فإن التبادل النووي بين الدول الحائزة لأسلحة نووية والدول غير الحائزة لأسلحة نووية يمثل أيضاً مصدراً للقلق لدى أطراف معاهدة عدم الانتشار. وينبغي أن تففي الدول الحائزة لأسلحة نووية بما عليها من التزامات طبقاً للمادة الأولى وذلك بالامتناع عن التشارك النووي أياً كانت الذريعة أو بموجب أي نوع من الترتيبات الأمنية أو التحالف العسكري.

١١ - وعلاوة على هذا فإنه ينبغي أن يؤكد المؤتمر من جديد الحظر الكامل والشامل لنقل أية معدات ومعلومات ومواد ومرافق، أو موارد أو وسائل لها صلة بالمواد النووية، وتقديم

المساعدة في المجالين العلمي أو التكنولوجي إلى جهات ليست طرفا في معاهدة عدم الانتشار دون استثناء، وبصفة خاصة إسرائيل التي تمثل مرافقها النووية غير المشمولة بالضمانات وبرنامجها المستمر لتطوير الأسلحة النووية تهديدا حقيقيا لجميع بلدان منطقة الشرق الأوسط وللسلم والأمن الدوليين.

١٢ - وعلى الرغم من المحافظة على الوقف الاختياري للتجارب النووية، كمؤشر إيجابي، بعد التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فإنه يجري بذل بعض الجهود في بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية لتخصيص ملايين الدولارات من أجل تقليل الوقت اللازم لاستئناف أي اختبار نووي إلى ١٨ شهرا، وهو ما يثير تساؤلات حول مدى التزام تلك الدول بالوقف الاختياري. واحتمال دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ واجهته نكسة خطيرة برفض دولة كبرى حائزة لأسلحة نووية لعملية التصديق. وبالمثل فإنه عندما كانت احتمالات بدء المفاوضات المتعلقة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية عالية أدى إصرار البلد نفسه، دون مبرر، على استبعاد عنصر التحقق من ولاية التفاوض للجنة المخصصة التي سيتم إنشاؤها في مؤتمر نزع السلاح إلى وضع عقبة أمام تحقيق هذا الالتزام من جانب المجتمع الدولي الذي دام لفترة طويلة. ولقد آن الأوان كي يؤخذ في الاعتبار، بجدية، أنه بتغيير ولاية التفاوض للجنة المخصصة لن يبقى أساس يسمح ببدء مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

١٣ - وفي حين أنه ينبغي تناول المسائل الجديدة، مثل مسائل الإرهاب وتهديدات عدم الانتشار ودور الجهات الفاعلة من غير الدول، فإنه، من سوء الحظ البالغ، يساء استخدام هذه المسائل كذرائع لتبرير تنفيذ برامج تتعلق بنظم جديدة للأسلحة النووية وتجاهل التزامات نزع السلاح النووي. وقد لا يتم التوصل إلى حل لتهديدات معينة من خلال اللجوء إلى أسلحة أكثر خطورة يترتب على استعمالها آثار كارثية تتجاوز أي تهديد آخر في مجالها وآثارها.

١٤ - وينبغي أن تكون عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار قادرة على أن تؤكد من جديد دعوتها العالمية غير المشروطة لتنفيذ التعهد القاطع للدول الحائزة لأسلحة نووية بتحقيق الإزالة الكاملة لترساناتها النووية، ويجب أن تقيّم تلك العملية تنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة التي اعتمدت بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

١٥ - وينبغي على أطراف المعاهدة، وخاصة الدول الحائزة لأسلحة نووية، أن تشارك بحسن نية في الأعمال الموضوعية للمؤتمر من أجل تحقيق التنفيذ السريع الذي يُعتدُّ به

للاتزامات المحددة بموجب المعاهدة، بما في ذلك المادة السادسة، والتعهدات التي قُدمت في مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠.

١٦ - ونحن لا نزال نعتقد بأن هناك حاجة إلى إجراء مفاوضات بشأن برنامج مرحلي لتحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية خلال فترة زمنية محدّدة، بما يشمل اتفاقية للأسلحة النووية، ونؤكد من جديد من هذه الناحية دعوتنا إلى العمل، كأمر له أولوية عالية وفي أقرب وقت ممكن، من أجل إنشاء لجنة مخصّصة معنية بنزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح.

---